

Distr.: Limited
7 December 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الثانية

البند ٥٢ (ح) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: اتفاقية التنوع البيولوجي

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، ستيفانو توسكانو (سويسرا)، بناء على
مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/60/L.22

اتفاقية التنوع البيولوجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠١/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،
و ١٩٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٣/٥٧ و ٢٦٠/٥٧ المؤرخين
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢١٢/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،
و ٢٣٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تكرر تأكيد أن اتفاقية التنوع البيولوجي^(٢) هي الصك الدولي الأساسي المبرم
من أجل الحفاظ على الموارد البيولوجية والاستفادة منها بصورة مستدامة، وتقاسم الفوائد
الناشئة عن استخدام الموارد الجينية على نحو عادل ومنصف،

وإذ تحيط علما بتقارير تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية،

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.



وإذ تشير إلى التزامات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بمتابعة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية بمزيد من الكفاءة والاتساق وخفض المعدل الراهن لفقدان التنوع البيولوجي إلى حد كبير بحلول عام ٢٠١٠، الأمر الذي سيتطلب العمل على جميع الصعد، بما في ذلك تنفيذ استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتوفير موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية للبلدان النامية،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها لحكومة ماليزيا لاستضافة الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية، اللذين عقدا في كوالالمبور في الفترة من ٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير، ومن ٢٣ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، على التوالي،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها أيضا لحكومة البرازيل لعرضها استضافة الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية، المزمع عقدهما في الفترة من ٢٠ إلى ٣١ آذار/مارس، ومن ١٣ إلى ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ على التوالي في كوريتيبا،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي الذي أحاله الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الستين^(٣)؛

٢ - تلاحظ التقدم الذي أحرز مؤخرا في تحقيق الأهداف الثلاثة المبينة في اتفاقية التنوع البيولوجي؛

٣ - تحث جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها بخفض معدل فقدان التنوع البيولوجي إلى حد كبير بحلول عام ٢٠١٠، وتشدد على أن هذا الأمر سيتطلب تركيزا مناسباً على فقدان التنوع البيولوجي في سياساتها العامة وبرامجها ذات الصلة، ومواصلة توفير موارد مالية وتقنية إضافية جديدة للبلدان النامية، بما في ذلك عن طريق مرفق البيئة العالمية؛

٤ - تعيد تأكيد التزام الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية^(٤) بدعم تنفيذ الاتفاقية والبروتوكول، فضلا عن الاتفاقات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتزام جوهانسبرغ من أجل خفض معدل فقدان التنوع البيولوجي إلى حد كبير بحلول عام ٢٠١٠، ومواصلة التفاوض، ضمن إطار اتفاقية التنوع

(٣) A/60/171، الفرع الثالث.

(٤) انظر: UNEP/CBD/ExCOP/1/3 و Corr.1، الجزء الثاني، المرفق.

البيولوجي، ومع مراعاة مبادئ بون التوجيهية^(٥)، بشأن نظام دولي لتعزيز وحماية تقاسم الفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية على نحو عادل ومنصف؛ وتعيد أيضا تأكيد تصميم جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها والحد بنسبة كبيرة من معدل فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠ ومواصلة الجهود الجارية من أجل وضع نظام دولي للوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم الفوائد، والتفاوض بشأنه؛

٥ - **تعيد تأكيد** الالتزام، رهنا بالتشريع الوطني، باحترام وصون وضمان استمرار المعارف والابتكارات والممارسات الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية، المجسدة لأساليب العيش التقليدية التي لها أهمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي والاستفادة منه بصورة مستدامة، والعمل على توسيع نطاق استخدامها بموافقة أصحابها ومشاركتهم، وتشجيع التقاسم المنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها؛

٦ - **تحيط علما** بنتائج الاجتماع العاشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وباجتماع الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص لموضوع الوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع، وبالاتحاد الأول للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالمناطق المحمية؛

٧ - **تلاحظ** التقدم المحرز في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية واستمرار بذل الجهود من أجل تنفيذ البروتوكول، وتشدد على أن هذا الأمر سيتطلب دعما تاما من الأطراف ومن المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لبناء القدرات في مجال السلامة البيولوجية؛

٨ - **تدعو** البلدان التي لم تصدق بعد على اتفاقية التنوع البيولوجي أو تنضم إليها إلى القيام بذلك؛

٩ - **تدعو** الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التي لم تقم بعد بالتصديق على بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي أو بالانضمام إليه إلى أن تنظر في القيام بذلك؛

(٥) UNEP/CBD/Cop/6/20، المرفق الأول، المقرر VI/24A.

- ١٠ - تدعو البلدان إلى النظر في التصديق على المعاهدة الدولية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أو الانضمام إليها^(٦)؛
- ١١ - تشجع البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية على المساهمة في الصناديق الاستثمارية المخصصة للاتفاقية، وخاصة لتعزيز المشاركة التامة للبلدان النامية الأطراف في جميع أنشطتها؛
- ١٢ - تحث الأطراف في الاتفاقية على تيسير نقل التكنولوجيات لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال وفق أحكامها؛
- ١٣ - تحيط علماً بالعمل الذي يقوم به فريق الاتصال التابع لأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٧)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٨)، واتفاقية التنوع البيولوجي، وتواصل التشجيع على استمرار التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات، مع احترام المركز القانوني المستقل لكل منها؛
- ١٤ - تؤكد أهمية مواءمة شروط الإبلاغ في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مع مراعاة استقلالية مركزها القانوني واستقلالية ولاياتها؛
- ١٥ - تدعو الدول الأطراف في الاتفاقية إلى تقديم كامل الدعم للأمين التنفيذي الجديد للاتفاقية من أجل تنفيذ ولايته وسعيًا لتعزيز تنفيذ الاتفاقية؛
- ١٦ - تدعو الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى مواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن الأعمال الجارية بشأن الاتفاقية، بما في ذلك بروتوكول كارتاخينا الملحق بها؛
- ١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند الفرعي المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

(٦) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، الدورة الحادية والثلاثون، روما، ١٣-٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (C 2001/REP)، التذييل دال.

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٨) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.